# اقتراح شوري لوضع اســتراتيجية لتوطين تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي

يـنـاقـش مـجـلـس الـشـورى في جلسته الأحـد الـقـادم تـقـريـر لجنة الشؤون التشريعية والقانونية حول الاقتراح بقانون بتنظيم تقنيات الذكاء الاصـطـنـاعـي واسـتـخـداماتـه، والـذي يـهـدف إلـى تـنـظـيـم تـقـنـيـات الـذكـاء الاصطناعي واستخداماته في الأغراض السلمية، بما يتوافق مع النظام العام والآداب العامة ويحقق المصلحة العامة لـلـدولـة، وبـمـا يـحـفـظ حـقـوق الأفـراد وأمنهم وحرياتهم ومبادئهم الأخلاقية. كما يهدف إلى حظر استخدام الروبوتات والآلات الذكية الخطرة التي لا يمكن التحكم في مساراتها.

وأكدت اللجنة أن الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته المختلفة بات خيارًا حتميًا لدول العالم كافة، وأنه على الرغم من المكاسب والمنافع العديدة التي تنجم عن استخداماته في كل المجالات، إلا أنه يُثير في الوقت ذاته مجموعة من التحديات والتهديدات التي قد تنجم عنه، بعضها يتعلق بتأثيره في سوق الـعـمـل والأمـــان الـوظـيـفـي، وبعضها يتعلق بتهديده لبعض حقوق الإنسان الأسـاسـيـة، والآخـر يـثـيـر إشـكـاليـات أخلاقية في بعض المجتمعات، فضلا عـن احـتـمـالات اسـتـخـدامـه مـن قبل الـتـنـظـيـمـات الإرهـابـيـة، وغـيـرهـا من الـتـهـديـدات والـتـحـديـات الـتـي تـزداد خطورتها بمرور الوقت، وخاصة مع غـيـاب الـقـوانـيـن الـشـامـلـة المنظمة لاستخدام الذكاء الاصطناعي.

وأيدت اللجنة الاقتراح مؤكدة أن التدخل التشريعي لتنظيم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي للمصلحة الـعـامـة، ويـتـلافـى إسـاءة اسـتـخـدامـه، سواء كانت بطريق التلاعب أو التغيير أو الـتـزيـيـف فـي الـصـور والـبـيـانـات والـتـصـريـحـات الـسـيـاسـيـة بـمـا يـصـعـب تـمـيـيـزهـا عـن الـحـقـيـقـي مـنـهـا، كـمـا يـتـجـنـب الـتـضـلـيـل وتـشـويـه الـسـمـعـة وحدوث الأزمات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وتطرقت إلى أن الاقـتـراح بـقـانـون يسهم في العمل على استخدام تقنيات الـذكـاء الاصـطـنـاعـي فـي الأغـــراض السلمية وبما يُحقق المصلحة العامة، لافتة إلى أنه جاء مرنًا بحيث يراعي في نـطـاق تطبيقه عـمـلـيـات الـبـرمـجـة أو الـمـعـالـجـة أو الـتـطـويـر لأنـظـمـة وتقنيات الذكاء الاصطناعي التي تتم للاستعمال في الأغراض الشخصية أو مـراعـاة لـلاتـفـاقـيـات الـدولـيـة أو مـراعـاة للأجهزة الأمنية في مملكة البحرين، وما قد يصدر به قرار من مجلس الوزراء.

كما يضع بموجبه مجلس الوزراء استراتيجية متكاملة تعمل على نقل وتوطين تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وتشجيع الأبـحـاث الـعـلـمـيـة فـي كل مـجـالاتـه، ومـنـهـا الـتـعـلـيـم والـصـحـة والهندسة والسياحة والرياضة والإعلام والقانون والقضاء والعلوم.

ويؤدي الاقتراح بقانون إلى تشجيع ودعم الكفاءات الوطنية وحماية حقوق الملكية الفكرية للموهوبين والمبدعين منهم في مجال الذكاء الاصطناعي.

وحَدَّد الاقتراح بقانون أسسا لا يجوز المساس بها وهي المتعلقة بالحقوق والـحـريـات والـعـقـيـدة والـنـظـام الـعـام والآداب العامة المقررة في الدستور، كما راعى الحقوق المكتسبة للأطفال، واشـتـرط في هـذه الـبـرامـج والأنـظـمـة والتقنيات عدم مُخالفتها للتشريعات الوطنية أو للاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

وبَـيَّـنَ الاقـتـراح بـقـانـون الـبـرامـج والـمـعـالـجـات الـمـحـظـورة، كـمـا حـظـر استخدام الآلات الذكية الخطرة التي لا يُمكن الـتـحـكـم فـي مـسـاراتـهـا، كـمـا حـظـر الاعـتـمـاد الـكـلـي عـلـى تـقـنـيـات الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بحياة الإنسان أو بتقييد حريته أو في التقييم والمفاضلة.

ويعمل الاقتراح بقانون على إنشاء وحـدة لـلـذكـاء الاصـطـنـاعـي وحَـــدَّدَ اختصاصاتها وعلى وجه الخصوص الـتـعـاون مـع الـجـهـات والـسـلـطـات الـتـي تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي، ومراقبة مدى الالتزام بالأحكام الواردة بالقانون للحد من المخاطر التي قد تنشأ عن سوء استخدامه.

ولم يغفل الاقتراح بقانون تقرير حق المتضرر من استخدامات الذكاء الاصـطـنـاعـي فـي طـلـب الـتـعـويـض عما أصابه من ضرر حتى وإن تعدد المسؤولون عن التعويض، كما افترض مـسـؤولـيـة مـالـك الـروبـوت أو الآلـة المبرمجة عن تعويض الضرر الذي يُحدثه أي منهما.

وخَـصَّـصَ الاقـتـراح بـقـانـون فصلا كـامـلا لـلـجـزاءات الإداريـة والـعـقـوبـات الـجـنـائـيـة، فَـمَـنَـحَ وحـدة الـذكـاء الاصطناعي حق توقيع جزاءات إدارية على المخالفين من المرخص لهم، تدَرَجت ما بين الإنذار وسحب الترخيص والغرامة الإدارية التصاعدية التي تُقدر بحسب جسامة المخالفة، كما جاءت العقوبات الجنائية مُفصلة في مواد تهدف إلى تحقيق مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات الجنائية وتطبيقاته.

وتناول الاقتراح بقانون في أحكامه الختامية الجرائم المنصوص عليها في قـانـون الـعـقـوبـات وتـم ارتـكـابـهـا بواسطة أنظمة الذكاء الاصطناعي، وهي أساليب متجددة وغير مألوفة في القانون الجنائي؛ لذلك قرر لها العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات.

كما راعى الاقتراح بقانون حقوق الأشخاص ممن يزاولون أعمال معالجة أو برمجة أو تطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي قبل العمل بأحكام هذا القانون، في توفيق أوضاعهم بما يتفق وأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

# الشورى والنواب يفشلان في الاتفاق على بسط الرقابة البرلمانية على هيئة التأمين

كتبت: أمل الحامد

بات مشروع قانون بإضافة مادة جديدة إلى قانون هيئة العامة للتأمين الاجتماعي المعد في ضوء الاقتراح بقانون المقدم من مجلس الشورى، في طريقه إلى أدراج المجلس الوطني، في ظل فشل مجلسي الشورى والنواب في التوافق على صياغة مواد المشروع بقانون وإصرار كل منهما على موقفه.

وقالت لجنة الخدمات بمجلس الشورى في تقريرها المعروض على المجلس الأحد القادم: إن الاختلاف بين قرار مجلس الشورى وقرار مجلس النواب ينحصر في تسمية الجهة التي ستقدم الحكومة حسابها الختامي، إذ اعتمد مجلس النواب في تسمية «الحساب الختامي للهيئة» وعلى العكس، فإن قرار مجلس الشورى اعتمد تسمية «الحساب الختامي لصندوق التقاعد والتأمينات الاجتماعية» الذي يتوافق مع المسمى الحالي للحساب - بحسب ما أكده ممثلو الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي - فضلاً عن مسايرة ذلك للتطورات والمستجدات التشريعية منذ تقديم فكرة الاقتراح بقانون وحتى اليوم.

وأكـد ممـثـلـو الـهـيـئـة الـعـامـة لـلـتـأمـيـن الاجـتـمـاعـي أن الـهـيـئـة تـديـر حـسـابـيـن هـمـا حساب التأمين ضد التعطل، الذي تلتزم الحكومة بتقديم التقرير المدقق بشأنه إلى مجلسي الشورى والنواب للاعتماد، كما تدير حساب صندوق التقاعد والتأمينات الاجتماعية، الذي يستهدف مشروع القانون محل الدراسة بسط الرقابة عليه من خلال وجوب عرض الحساب الختامي على مجلسي الشورى والنواب.

# تكريم عدد من الضباط المتقاعدين بقوة دفاع البحرين

حضر الفريق الركن ذياب بن صقر النعيمي رئيس هيئة الأركان حفل تكريم عدد من الضباط المتقاعدين بقوة دفاع البحرين، تكريماً للجهود الطيبة التي بذلوها خلال شرف العمل في قوة دفاع البحرين، وتقديراً للتفاني في خدمة الوطن في ظل القيادة الحكيمة لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المعظم القائد الأعلى للقوات المسلحة، ومؤازرة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة رئيس مجلس الوزراء، وذلك صباح أمس الخميس ٢٥ أبريل ٢٠٢٤م.

وخلال الحفل نقل رئيس هيئة الأركان تحيات المشير الركن الشيخ خليفة بن أحمد آل خليفة القائد العام لقوة دفاع البحرين إلى كافة الضباط المتقاعدين، وإشادته برجال بذلوا جل الوقت لهذه القوة وأعطوا الكثير بكل كفاءة واقتدار حاملين أمانة الدفاع عن الوطن بعزيمة عامرة بالولاء، كما نقل إليهم تمنيات للضباط المتقاعدين موفور الصحة والعافية، وتقديره عرفاناً بجهودهم الوطنية المخلصة، ودعواته لهم بالتوفيق في المرحلة القادمة لما فيه الخير لهم وللوطن الغالي.

وأكد رئيس هيئة الأركان لهم أن هذا التكريم يعد تقديراً لإنجازاتهم غير المحدودة التي كرّسوها لخدمة وطنهم بكل تفانٍ وإخلاص طيلة فترة عطائهم في العمل العسكري، مشيراً إلى أن الخدمة العسكرية مرحلة من مراحل العمر والتقاعد ليس نهاية المطاف، وإنما بداية ودافع لمرحلة أخرى، وعطاءٌ جديد بما يمتلكه المتقاعد من خبرة إدارية، وكفاءة قيادية ومهارة فنية وتقنية، وذلك تجسيداً حقيقياً لمقولة «الأمس إشراقة الغد»، متمنياً لهم دوام التوفيق والسداد في حياتهم العملية القادمة.

ومن جانبهم أعرب الضباط المتقاعدين خلال كلمتهم عن شكرهم وثنائهم لهذا التكريم الذي ينم عن تقدير واهتمام المسؤولين بالقيادة العامة لقوة دفاع البحرين وعلى رأسهم المشير الركن الشيخ خليفة بن أحمد آل خليفة القائد العام لقوة دفاع البحرين بالمتقاعدين والمكانة والرعاية التي يحضون بها.

## قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ

أخبار الخليج

eslammahfoouz@hotmail.com

# ١٣ مايو الحكم على متهمين جمعا وغسلا أكثر من ١٠ ملايين دينار

حجزت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى جلسة ١٣ مايو للحكم على متهمين بغسل أموال جاوزت ١٠ ملايين دينار بعد جمعها من الغير بوهم الاستثمار وإجراء معاملات وعمليات مالية لإضفاء المشروعية على المبالغ المتحصل عليها.

حيث وجهت النيابة العامة إلى المتهمين أنهما في غضون ما بين عام ٢٠١٦ وحتى ٢٠٢٢ جمعا وتلقيا أموالا من الغير بقصد استثمارها من دون الحصول على ترخيص من مصرف البحرين المركزي أو غيره من الجهات المختصة وذلك بأن جمعا وتلقيا من خلال مؤسساتهما الفردية المملوكتين لكل منهما ١٠ ملايين ٧٣٩ ألفا ٢٣ دينارا ٨٥٢ فلسا من المجني عليهم ١٢ متضررا، كما وجهت النيابة العامة إلى المتهم الأول أنه جمع ٦ ملايين.

كما ارتكبا جريمة غسل الأموال المتحصلة من جريمة جمع أموال بقصد استثمارها دون الحصول على ترخيص وكان ذلك بأن أجريا عمليات على الأموال المتحصلة بتلك الجريمة من شأنها إظهار مشروعيتها مع علمهما بأنها متحصلة من تلك الجريمة وكان ذلك بأن أجريا تحويلات وسحوبات نقدية وتحويلات خارجية وسداد جزاء من الآخرين بلغت ١٠ ملايين دينار.

وكانت النيابة قد أنجزت تحقيقاتها فيما ارتكبه متهمان اثنان من جريمة جمع الأموال من الغير بقصد الاستثمار دون حصولهما على ترخيص بذلك من الجهات المختصة، وإجرائهما معاملات وعمليات مالية على كل المبلغ المتحصل عليه والذي من شأنها إضفاء المشروعية عليه.

حيث كانت نيابة الجرائم المالية وغسل الأموال قد تلقت بلاغا من المركز الوطني للتحريات المالية فيما أسفرت عنه تحرياتهم عن قيام المتهمين بجمع وتلقي أموال من الأشخاص بغية استثمارها دون حصولهما على ترخيص بذلك من الجهات المختصة، حيث عمدا على إقناع ضحاياهما بالاستثمار معهما من خلال مؤسسة كل منهما وتمكنا بذلك من جمع وتلقي أموال من عدد كبير من المستثمرين (الضحايا) في مشاريع لم يكن لها أثر، فضلا عن عدم حصولهما على ترخيص يمكنهما من مزاولة ذلك النشاط، فتم استصدار الأذونات القانونية اللازمة من النيابة بهدف تتبع وملاحقة تلك الأموال وتحركاتها وما أسفرت عنه.

وقد أسفرت تقارير المركز الوطني للتحريات المالية عن رصد مبلغ أكثر من ١٠ ملايين دينار تم جمعها وتلقيها في حساب مؤسسة كل متهم على حده من حوالي ٥٠٠ ضحية ومن ثم قاما بغسل تلك المتحصلات الجرمية بإجرائهما تصرفات وعمليات تمثلت في تدوير تلك الأموال بين الضحايا وبين المتهمين أنفسهم والقيام بتحويلات مالية للداخل والخارج وإجراء سحوبات نقدية.

ومن ثم استمعت النيابة العامة إلى أقوال مجري التحريات القائم على إعداد التقارير المالية الفنية ومناقشته فيما أسفرت عنه، وكذلك لعدد من الضحايا من المستثمرين الذين أكدوا حقيقة فعل المتهمين وإغرائهم في جمع المزيد من الأموال منهم مقابل أرباح وهمية تبين أنها أموال تم تدويرها فيما بين الضحايا أنفسهم، كما تم إصدار مذكرة قبض دولية بحق المتهمين اللذين فرا خارج البلاد، وقد تم القبض عليهما في إحدى الدول الخليجية على ذمة قضايا أخرى.

# إحالة بحريني محبوسا إلى المحاكمة إثر تحريضه علانيةً على الازدراء بطائفة

صرحت رئيس نيابة الجرائم الإلكترونية بأن النيابة العامة أحالت متهماً بحريني الجنسية محبوساً إلى المحكمة المختصة إثر تحريضه علانيةً على بغض طائفة من الناس والازدراء بها على نحو شكّل مساسا بالسلم الأهلي للمجتمع، وكونه عائداً للجريمة.

وتعود تفاصيل الواقعة الى تلقي النيابة العامة بلاغاً من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني مضمونه رصد مقطع مسجل لشخص بحريني يتابعه عشرات آلاف المتابعين عبر حسابه العام بأحد برامج التواصل الاجتماعي يظهر فيه وهو يتجول في إحدى المناطق السكنية موجهاً حديثه إلى طائفة من المجتمع على نحو يُحرض على بغضها والازدراء بها.

وباشرت النيابة العامة إجراءات التحقيق فور عرض المتهم، واستجوبته وأقر بقيامه بتصوير المقطع وبثه عبر حسابه ببرامج التواصل الاجتماعي، فأمرت النيابة العامة بحبسه احتياطياً سبعة أيام على ذمة التحقيق، وإحالته محبوساً إلى المحكمة الجنائية الصغرى بدائرتها الثالثة، وتحدد جلسة يوم الاثنين الموافق ٢٩ أبريل ٢٠٢٤ موعداً لنظر الدعوى.

# .. وحبس آخر احتياطيا لإساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي

صرحت رئيس نيابة الجرائم الإلكترونية بأن النيابة العامة سبق أن تلقت بلاغاً من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني حيال قيام متهم بحريني الجنسية بتسجيل وبث مقطع عبر حسابه بمواقع التواصل الاجتماعي حرّض فيه على بغض طائفة من المجتمع، حيث أمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق.

وتلقت بلاغاً آخر منه بصفته مجنيا عليه لعلمه بقيام متهم بحريني الجنسيةَ باستغلال صوته في المقطع السابق وتركيبه في مقطع ظهر فيه يوجه الحديث إليه ويسند ألفاظاً ماسة بشرفه واعتباره، فضلاً عن نشره المقطع للعامة عبر حسابه المتاح ببرنامج التواصل الاجتماعي.

وباشرت النيابة العامة إجراءات التحقيق فور عرض المتهم، واستجوبته وواجهته بالمقطع المصور محل التحقيق، وأقر المتهم بقيامه بتصويره قاصداً به شخص المجني عليه، فأمرت النيابة العامة بحبسه سبعة أيام احتياطياً على ذمة التحقيق، وجار استكمال إجراءات التحقيق تمهيداً لإحالته إلى المحاكمة الجنائية.

وشددت رئيس النيابة على مستخدمي برامج التواصل الاجتماعي بضرورة التقيد بضوابط النشر الإلكتروني، وضمان خلو منشوراتهم وتسجيلاتهم الإلكترونية من أي مساس بالغير، مشددةً في الوقت ذاته على ضرورة انتقاء المحتوى الإلكتروني والتيقن من خلوّه مما يهدد السلم الأهلي ويثير الفتن والشقاق في المجتمع، فالنيابة العامة لن تتوانى عن اتخاذ كافة إجراءاتها القانونية تجاه كل من تسوّل له نفسه المساس بوحدة المجتمع بكافة مكوناته وأطيافه دون تفرقة أو تمييز، وذلك حرصاً على ديمومة أواصر السلام والأمن بمملكة البحرين.

# «الاستئنافية» تقضي بحبس متهم سنة لاختلاسه ٦٤ ألف دينار وتلغي براءته

بعد أن برأته محكمة أول درجة، أدانت المحكمة الكبرى الجنائية «الاستئنافية» رجل أعمال آسيوي بتهمة اختلاس أكثر من ٦٤ ألف دينار من شركة مقاولات يديرها بشراكة مع صديقه المجني عليه، وقضت المحكمة بإلغاء براءته والحكم بحبسه سنة وإلزامه برد المبلغ المختلس وإحالة الدعوى المدنية الى المحكمة المختصة بلا مصاريف.

وقالت المحامية عائشة شريدة وكيلة المجني عليه والمدعي بالحق المدني: إن موكلها قد اتفق مع المتهم على تأسيس ثلاث شركات ذات مسؤولية محدودة بغرض تشييد المنشآت العائمة وتشييد المباني وإكمال المباني وتشطيبها واعمال الديكور وغيرها، وبنسبة مشاركة فيما بينهم في الأرباح والخسائر، على أن يكون نصيب كل واحد من مبلغ الشراكة بواقع ١٩,٨٧٧,٨٣ دينارا، حيث قام الشاكي بتسليم حصته.

وأضافت شريدة: اكتشف الشاكي العديد من الاختلاسات التي قام بها المشكو ضده من الشركات، وتسببه المباشر في التزامات على الشركات بسبب تعمد نهب أموالها، واحتفاظها لنفسه بحق توقيع الشيكات وجود خسائر كبيرة بشكل ملحوظ في الشركات، فتم تعيين خبير محاسبي لإيجاد الثغرة المؤدية التي تسببت إلى خسائر فادحة وكبيرة، وبعد التدقيق تبين وجود شيكات مسحوبة من قبل المتهم بقيمة ٨٧ ألف دينار، وبمواجهته أقر بسحب تلك الشيكات لاستخدامه الشخصي ومن دون ذكر أي سبب آخر يعود الى الشركة.

وتم تقديم بلاغ جنائي، حيث أحالت النيابة العامة المتهم الى المحكمة بتهمة الاختلاس إلا أن المحكمة قضت ببراءته مما أسند إليه ورفض الدعوى المدنية، فطعنت النيابة والمدعي بالحق المدني على الحكم بالاستئناف، وتمسكت وكيلة المدعي بالحق المدني بطلبها بأن يؤدي المستأنف ضده مبلغ ٦ آلاف دينار على سبيل التعويض المدني المؤقت.

وقالت المحكمة إنه قد ثبت إليها أن المستأنف ضده قد ارتكب جريمة الاختلاس، وقضت بقبول الاستئنافين شكلا وفي الموضوع بإجماع الآراء بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء مجددا بحبس المستأنف ضده سنة واحدة، وإلزامه برد المبلغ المختلس وقدره ٦٤٨٢٠ دينارا وأمرت بإبعاده نهائيا عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة وإحالة الدعوى المدنية الى المحكمة المختصة بلا مصاريف.